

## وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٧

صدر بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٢

**وزير الشباب والرياضة**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة :

وعلى القرار رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعيين وزير الشباب والرياضة :

وعلى لائحة النظام الأساسي للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٩٢٩ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى القرار رقم ٩٣٦ لسنة ٢٠١٦ بندب المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة :

وعلى كتاب مديرية الشباب والرياضة بالجيزة بطلب حل وتصفية نادى تأهيل المعاقين بالعجزة

التابع لمركز التأهيل والطب الطبيعي للقوات المسلحة بالعجزة لفقده مقومات إشهاره

وتعذر دمجه فى هيئة مشابهة بناءً على طلب السيد اللواء مدير المركز :

وعلى ما عرضه السيد المدير التنفيذى للمجلس القومى للرياضة :

للصالح العام :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

حل وتصفية نادى تأهيل المعاقين بالعجزة بمحافظة الجيزة ، على أن تؤول جميع أصوله

وموجوداته وممتلكاته وأمواله لمركز التأهيل والطب الطبيعي للقوات المسلحة

الجهة المنشئة له .

**(المادة الثانية)**

تشكل لجنة من مديرية الشباب والرياضة بالجيزة لإتمام الإجراءات التنفيذية للحل والتصفية والآثار المترتبة على ذلك وعلى أن تقوم بتشكيل لجنة لإدارة الهيئة المنحلة بصفة مؤقتة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى انتهاء مواعيد الطعن عليه أمام القضاء أو صدور حكم في الطعن وفقاً لحكم الفقرة الأخيرة من المادة (٢٦) من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته وفور انتهاء تلك المدة يتم تنفيذ جميع الإجراءات والآثار المترتبة على ذلك تحت إشراف مديرية الشباب والرياضة بالجيزة ويُلغى قرار إشهار هذا النادي .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الشباب والرياضة

**مهندس / خالد عبد العزيز**